

Distr.
GENERAL

A/C.5/46/3/Add.1
6 September 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة



SEP 24 1991

الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون

اللجنة الخامسة

البند ١٠٨ من جدول الأعمال المؤقت*

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١

معايير تحديد درجات السفر بالطائرة

تقرير الأمين العام

إضافة

١ - وفقا للفقرة ٣ من الفرع ثالث عشر ، من قرار الجمعية العامة ٣٤٨/٤٥ ، المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، استعرض الأمين العام القواعد والإجراءات التي تدفع بموجبها المنظمة مصاريف السفر و/أو بدل الإعاشة لأعضاء بعض الأجهزة والأجهزة الفرعية التابعة للأمم المتحدة ، وذلك بغية كفالة اتساق ترتيبات السفر داخل الأمم المتحدة . ونتيجة للاستعراض المذكور أعلاه ، نقح الأمين العام القواعد السارية اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ . ويمكن الاطلاع على القواعد المنقحة في نشرة الأمين العام ST/SGB/107/Rev.6 ويرد ملخص لها في الفقرة ٢ لعلم الجمعية العامة .

٢ - تم تغيير قواعد دفع مصاريف السفر بالطائرة لممثلي الدول الأعضاء الذين يسافرون بصفاتهم الرسمية ، لحضور اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية المختلفة وللإطلاع بالاعمال الرسمية الأخرى المتعلقة بالأمم المتحدة ، وذلك من الاستحقاقات المعتادة في السفر بالدرجة الاقتصادية إلى الاستحقاقات القصوى ، التي تطبق بمغلة عامة ، التالية :

(أ) دفع تكلفة السفر بالدرجة الاقتصادية للرحلات التي تقل مدتها عن تسع ساعات ؛

(ب) دفع تكلفة السفر بالدرجة التي تأتي دون الدرجة الأولى مباشرة للرحلات التي تتجاوز مدتها تسع ساعات .

٣ - ولم يطرأ أي تغيير على سائر الأحكام المتعلقة بالسفر ، إلى جانب دفع بدل إعاشة يومي بالمعدل القياسي لبذل الإقامة للسفر ، مضافا إليه ٤٠ في المائة .

٤ - ويرى الأمين العام أنه قد تمت تلبية مشاعر الاهتمام التي أبدتها الجمعية العامة بتحقيق الاتساق في ترتيبات السفر داخل الأمم المتحدة ، كما أعربت عنها في الفرع ثالث عشر من قرارها ٢٤٨/٤٥ ، وذلك عن طريق إصدار القواعد المنقحة المذكورة أعلاه ، وليست هناك أية مسائل معلقة في هذا الشأن تتطلب لغت انتباه الجمعية العامة إليها في الوقت الحاضر .
